

هدية إلى جميع تلاميذي في السنة الرابعة متوسط

إعداد الأستاذ : كعيسى عبد الوهاب - متوسطة: بن يحيى محمد - جيجل

مادة التربية المدنية

الميدان : الحياة الجماعية

المسؤال الأول - الم المقصود بالصلح؟	الصلح: هو طريقة ودية لتسوية نزاع او خصومة بين طرفين يبادر بها احد معارف الطرفين										
المسؤال الثاني - الم المقصود بالوساطة الإجتماعية ؟	الوساطة الإجتماعية : إحتكام الطرفين لطرف محايد ذو خبرة قانونية او مكانة يعينه القاضي بهدف تسوية نزاعهم وديا تجنباً للجوء للعدالة										
المسؤال الثالث - حدد شروط إجراء الصلح والوساطة الإجتماعية ؟	شروط إجراء الصلح والوساطة الجتماعية : - أن يكون المصلح من معارف الطرفين - أن يتصف المصلح بالحياد والنزاهة - ان يحظى المصلح برضى وقبول الطرفين - قبول الطرفين بتقديم التنازلات										
المسؤال الرابع - بين اهمية الصلح والوساطة الإجتماعية	اهمية الصلح والوساطة الإجتماعية : - حل النزاعات وديا - تخفيف الضغط عن المحاكم - المحافظة على الروابط والعلاقات - غرس ثقافة التسامح والمصالحة										
المسؤال الخامس - بين الفرق بين الصلح والوساطة الإجتماعية؟	الفرق بين الصلح والوساطة الإجتماعية : <table><tr><td>الوساطة الإجتماعية</td><td>الصلح</td></tr><tr><td>- يعينه القاضي</td><td>- بمبادرة من أحد معارف الطرفين</td></tr><tr><td>- لا يمكن التراجع عنه</td><td>- إتفاق يمكن التراجع عنه</td></tr><tr><td>- يتم بتدخل من القاضي</td><td>- يتم برضى الطرفين</td></tr><tr><td>- لا تتعدى فترتها 3 أشهر...</td><td>- غير مقيد بمدة زمنية</td></tr></table>	الوساطة الإجتماعية	الصلح	- يعينه القاضي	- بمبادرة من أحد معارف الطرفين	- لا يمكن التراجع عنه	- إتفاق يمكن التراجع عنه	- يتم بتدخل من القاضي	- يتم برضى الطرفين	- لا تتعدى فترتها 3 أشهر...	- غير مقيد بمدة زمنية
الوساطة الإجتماعية	الصلح										
- يعينه القاضي	- بمبادرة من أحد معارف الطرفين										
- لا يمكن التراجع عنه	- إتفاق يمكن التراجع عنه										
- يتم بتدخل من القاضي	- يتم برضى الطرفين										
- لا تتعدى فترتها 3 أشهر...	- غير مقيد بمدة زمنية										
المسؤال السادس - بين كيفية سير جلسة صلح أو محاكمة .	كيفية سير جلسة صلح بإشراف قضائي: - إيداع دعوى قضائية من احد المتخاصمين - استدعاء القاضي للمتخاصمين للإستماع لهما - عقد جلسة سرية للطرفين بإشراف القاضي - تلاوة القاضي لمحضر إتفاق الصلح - سحب الدعوى القضائية وفي حالة فشل محاولات الصلح تحال القضية على العدالة مباشرة										

السؤال السابع

- حدد مراحل سير جلسة محاكمة ما.

2- كيفية سير جلسة محاكمة :

- قبل جلسة المحاكمة :

- إعلام المدعى عليه برفع دعوى قضائية ضده وتحديد موضوع الدعوى
- الإستماع إلى أقوال المدعي والمدعى عليه
- تحديد موعد جلسة المحاكمة وإعلام الطرفين بها

- يوم جلسة المحاكمة :

- ينادي رئيس المحكمة على المدعي والمدعى عليه لإثبات حضورهما وهويتهما
- توجيه النيابة العامة أو المساعدين القضائيين أسئلة للمدعى عليه
- الإستماع لمرافعة محاموا الطرفين
- الإستماع لمرافعة النيابة العامة
- رفع جلسة المحاكمة للتداول في الحكم خلف الستار.. ويتم التصويت على قرار الحكم بالأغلبية وفي حال تساوي الأصوات يرجح الكفة صوت رئيس الجلسة
- عودة هيئة المحكمة للمنصة وإعلان الحكم
- يبلغ القاضي المتهم بحق الطعن في الحكم ومدته القانوني

السلطة القضائية

السؤال الثامن

- ما المقصود بالسلطة القضائية؟

تعريف السلطة القضائية : هي الهيئة التي تختص في فض النزاعات والخصومات المعروضة أمام أجهزتها المختلفة

السؤال التاسع

- بين هياكل القضاء في الجزائر

هياكل وأجهزة القضاء : تتشكل السلطة القضائية في الجزائر من ثلاثة هياكل وهي :

- أ - المحكمة الابتدائية :** تمثل الدرجة القضائية الأولى تودع فيها جميع القضايا لأول مرة . تتواجد مقراتها في الدوائر وأحكامها غير نهائية بل تقبل الطعن والإستئناف
- ب - المجلس القضائي :** يمثل الدرجة القضائية الثانية يختص في النظر في الطعون والإستئنافات المرفوعة إليه من المحاكم الابتدائية . تتواجد مقراته في عواصم الولايات . وأحكامه غير نهائية بل تقبل الطعن والإستئناف
- ج - المحكمة العليا :** مقرها الجزائر العاصمة وهي لا تعد درجة من درجات التقاضي لأنها لا تفصل في القضايا بل تنظر في مدى مطابقة الأحكام التي تصدرها المحاكم والمجالس القضائية ومدى مطابقتها مع قانون العقوبات

- إستقلالية القضاء : أي أن القاضي لا يخضع عند إصداره للأحكام القضائية لأي ضغط أو إكراه أو تدخل من أية جهة كانت إلا لضميره المهني وأحكام القانون

السؤال العاشر

- ماذا يقصد بإستقلالية القضاء ؟

- شروط ضمان إستقلالية القضاء :

- 1- أن تكون جلسات المحاكمة علنية
- 2- توفير حق النقض والإستئناف
- 3 - عدم خضوع القاضي إلا للقانون

- حدد الشروط الضامنة لإستقلالية القضاء (السلطة القضائية)

السؤال الحادي عشر

		4 - ضمان حق الدفاع (وجود المحامي) للمتقاضي 5- رفع اجور القضاة وتوفير الحصانة لهم
السؤال الثاني عشر	- بين دور السلطة القضائية (القضاء)	3- دور السلطة القضائية : - فض النزاعات والخصومات بين الناس - حماية القوانين وحرمة الحياة الخاصة - مكافحة تجار المخدرات والحبوب الملهوسة - نشر العدالة
السؤال الثالث عشر	- عدد غرف المحكمة العليا	- غرف المحكمة العليا : 8 غرف قضائية متخصصة وهي : - الغرفة الجزائية: - الغرفة المدنية: - الغرفة الإجتماعية : - الغرفة العقارية : - غرفة الاحوال الشخصية والمواريث - غرفة الجناح والمخالفات : - الغرفة التجارية والبحرية: - غرفة العرائض :
السؤال الرابع عشر	أشرح مايلي: الطعن والإستئناف	- الطعن: رفض القبول بالاحكام القضائية الصادرة - الإستئناف: طلب إعادة دراسة القضية من جديد في الهيكل القضائي الأعلى
السؤال الخامس عشر	- أستخلص اهمية القضاء - حدد درجات التقاضي في الجزائر؟	اهمية القضاء (السلطة القضائية): - نشر العدالة والمساواة - ضمان الحقوق والحريات - معاقبة المجرمين ومخالفي القانون - حماية وتطبيق القوانين هي : المحكمة الابتدائية والمجلس القضائي
السؤال السادس عشر	- مالمقصود بالإعلان العالمي لحقوق الإنسان؟	الإعلان العالمي لحقوق الإنسان
السؤال السابع عشر	- بين مضمون الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ؟	- الإعلان العالمي لحقوق الإنسان : وثيقة قانونية تنص على حقوق الإنسان وحرياته الأساسية أقرتها الجمعية العامة للأمم المتحدة في 10 ديسمبر 1946م 1 - مضمون وثيقة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان : - الديباجة : تتضمن المبادئ الأساسية لحقوق الإنسان وهي الحرية والمساواة - الحقوق السياسية والمدنية : كالحرية - المساواة - الكرامة - الحياة... - الحقوق الاجتماعية والاقتصادية والثقافية: كالعمل - الملكية الفكرية - السكن.

السؤال الثامن عشر

- ما المقصود بخروقات
(انتهاكات) حقوق
الإنسان؟

السؤال التاسع عشر

- حدد بعض مظاهر
خروقات حقوق
الإنسان؟

السؤال العشرون

- بين الآليات التي
يمكن من حماية
حقوق الإنسان؟

السؤال الواحد وعشرون

- ما المقصود
بالمنظمات الإنسانية
الدولية

السؤال الثاني والعشرون

- عرف الهلال الأحمر
الجزائري

السؤال الثالث وعشرون

- حدد مبادئ الهلال
الأحمر الجزائري
والحركة الإنسانية
العالمية؟

السؤال الرابع وعشرون

- أبرز بعض نشاطات
الهلال الأحمر
الجزائري داخليا
وخارجيا

خروقات حقوق الإنسان

- مفهوم خروقات حقوق الإنسان : هي التعدي على حقوق الإنسان
وحرياته الأساسية بأساليب وطرق مختلفة

- الإستعمار بكل أشكاله
- التمييز العنصري
- الإعتقال التعسفي
- المعاملات الانسانية كالإغتصاب والسبي..
- الحروب وماتخلفه من تشريد وتهجير ونفي.
- الدكتاتورية وسياسة تكميم الأفواه....

آليات حماية حقوق الإنسان :

أ - على المستوى الوطني :

- النص على حقوق الإنسان في الدستور الوطني وقوانين الجمهورية
- ترقية ثقافة المصالحة والتسامح
- القضاء على الجهل والامية
- إنشاء جمعيات ومنظمات وطنية لحماية حقوق الإنسان

ب - على المستوى الدولي (العالمي):

- وضع إتفاقيات ومعاهدات دولية لحماية حقوق الإنسان
- منح الشعوب المستعمرة الحق في تقرير مصيرها
- حل النزاعات الدولية بالطرق السلمية....

المنظمات الإنسانية الدولية

المنظمات الإنسانية الدولية : هي الجمعيات العالمية الغير ربحية التي
تسعى إلى خدمة الإنسان ومساعدته والدفاع عن حقوقه دون تمييز

- تعريف الهلال الأحمر الجزائري : جمعية إنسانية إغاثية تطوعية مستقلة
تعمل وفق مبادئ الحركة الإنسانية العالمية تأسست في 29 ديسمبر سنة
1956م

مبادئ الهلال الأحمر الجزائري (مبادئ الحركة الإنسانية العالمية) :

- الإنسانية - الخدمة التطوعية - الحيادية - عدم التحيز - الإستقلالية
- الوحدة - العالمية

نشاطات الهلال الأحمر الجزائري :

أ - داخليا :

- تنظيم حملات التبرع بالدم
- مساعدة المحتاجين والمعوزين
- فتح مطاعم الرحمة في شهر رمضان
- إغاثة المنكوبين و ضحايا الكوارث الطبيعية...

ب - دوليا (خارجيا) :

- تقديم المساعدات للدول والشعوب المتضررة من الكوارث الطبيعية

- مساعدة وإيواء اللاجئين وخاصة من سوريا ودول الساحل الإفريقي...

- تعريف المنظمة الدولية للاجئين : تعرف بالمفوضية السامية للأمم المتحدة لرعاية شؤون اللاجئين تأسست في 14 ديسمبر 1946م مقرها جنيف بسويسرا

- ماذا تعرف عن المنظمة الاممية للاجئين؟

السؤال الخامس وعشرون

- من مهام المنظمة الدولية للاجئين :

- تقديم المساعدات المختلفة للاجئين وطالبي اللجوء السياسي..
- توفير الحماية للاجئين في المدن والمخيمات
- توفير الحد الأدنى من المأوى والغذاء والعلاج لهم
- مساعدة اللاجئين على العودة الطوعية لبلدانهم او تسهيل اندماجهم في البلدان المستقبلية لهم....

- بين بعض مهام المنظمة الدولية للاجئين ؟

السؤال السادس وعشرون

- الصليب الاحمر الدولي
- الهلال الاحمر الدولي
- منظمة اليونيسيف
- منظمة اطباء بلاحدود.....

- سم 4 منظمات إنسانية أخرى في العالم

السؤال السابع وعشرون

- تعريف النقابة : تنظيم إجتماعي مهني يكونه مجموعة من العمال الذين ينتمون إلى مهنة واحدة او قطاع نشاط واحد بهدف الدفاع عن مصالحهم المادية والمعنوية

- مالمقصود بالنقابة؟

السؤال الثامن وعشرون

أهم التنظيمات النقابية في الجزائر:

- المجلس الوطني لأساتذة ثلاثي الاطوار (كنايست)
- الإتحاد الوطني لعمال التربية والتكوين
- المجلس الوطني لأساتذة التعليم العالي
- النقابة الوطنية للصيادلة.....

- أذكر أهم التنظيمات النقابية المعتمدة في الجزائر

السؤال التاسع وعشرون

دور النقابة :

أ - الدفاع عن مصالح العمال المادية :

- تحسين ظروف العمل
- المطالبة بزيادة الرواتب والأجور
- السهر على توجيه الخدمات الاجتماعية.....

ب - الدفاع عن مصالح العمال المعنوية :

- اللجوء إلى الإضراب عند فشل التفاوض مع ارباب العمل
- تمثيل العمال لدى هيئات الدولة المختلفة
- تحقيق الوحدة والتضامن بين العمال....

- بين دور النقابة العمالية

السؤال الثلاثون

أهمية النقابة (العمل النقابي):

- الدفاع عن مصالح العمال المادية والمعنوية
- تشجيع الحوار والتشاور بين عمال المؤسسة
- الرفع من وتيرة الإنتاج وتحسين المردودية.....

- بين اهمية العمل النقابي(اهمية النقابة)

السؤال الواحد وثلاثون

السؤال الثاني وثلاثون

- أعط تعريفا للحزب السياسي

تعريف الحزب السياسي : تنظيم سياسي يكونه مجموعة من الأفراد الذين يشتركون في نفس الأفكار والمبادئ بهدف الوصول إلى السلطة بطريقة سلمية (الانتخابات)

السؤال الثالث وثلاثون

- حدد شروط تأسيس الحزب السياسي

- شروط تأسيس الحزب السياسي:**
- أ - الشروط المتعلقة بالحزب :**
- عقد جمعية عامة تأسيسية
 - وضع القانون الأساسي للحزب
 - تسمية الحزب وتحديد عنوان مقره
 - الالتزام باحترام الدستور واللغة الرسمية
 - إيداع ملف طلب التأسيس لدى وزير الداخلية...
- ب - الشروط المتعلقة بالأعضاء المؤسسين :**
- الجنسية الجزائرية
 - التمتع بالحقوق السياسية والمدنية
 - بلوغ السن القانونية....

السؤال الرابع وثلاثون

- حدد دور الحزب السياسي ؟

- دور الحزب السياسي :**
- أ - دوره حين يكون في السلطة :**
- الوفاء بوعوده الانتخابية
 - تلبية حاجيات المواطنين
 - تحقيق التنمية الوطنية
- ب - دوره حين يكون في المعارضة :**
- ممارسة الرقابة على الحكومة
 - العمل على كسب مؤيدين وانصار للحزب

السؤال الخامس وثلاثون

- بين أهداف الحزب السياسي

- أهداف الحزب السياسي :**
- الوصول إلى السلطة بطريقة سلمية والبقاء فيها
 - تقديم المترشحين للانتخابات المختلفة
 - تجسيد الديمقراطية والتداول على السلطة
 - توجيه وتوعية المواطن بالمصلحة العليا للوطن

السؤال السادس وثلاثون

- استخلص أهمية الحزب السياسي

- أهمية الحزب السياسي :**
- تكوين رأي عام وطني مؤثر
 - منع الاستبداد في الحكم
 - توعية وتنقيف المواطن سياسيا
 - إبراز مشاكل المجتمع وتقديم الحلول....

السؤال السابع وثلاثون

- ما الفرق بين النقابة والحزب السياسي؟

النقابة	الحزب السياسي
- تنظيم إجتماعي مهني	- تنظيم سياسي
- يكونها مجموعة من العمال الذين ينتمون لمهنة أو قطاع نشاط واحد	- يكونه مجموعة من الافراد لهم نفس الأفكار والمبادئ

- هدفه الوصول إلى السلطة - إيداع ملف طلب التأسيس لدى وزير الداخلية - نصت عليه المادة رقم : 56 من الدستور.....	- هدفنا الدفاع عن مصالح العمال المادية والمعنوية - إيداع ملف طلب التأسيس لدى وزير العمل - نصت على حق تأسيسها المادة رقم 42 من الدستور....		
	- الحزب المعارض : هو الحزب الذي لا يشارك في السلطة	- مالمقصود بالحزب المعارض ؟	السؤال الثامن وثلاثون
	- الواجب : هو مايلزم القانون المواطن بآدائه - القانونون : مجموعة القواعد والأسس التي تنظم حياة الفرد والجماعة تحت سلطة الدولة	- أشرح مايلي : - الواجب القانون	السؤال التاسع وثلاثون
	- تعريف ميثاق اخلاقيات مهنة قطاع التربية الوطنية: وثيقة مبادئ مرجعية أصدرتها وزارة التربية الوطنية في 29 نوفمبر 2015 تتضمن مجموع القيم الاخلاقية والسلوكية التي يجب ان تسود قطاع التربية وتحدد حقوق وواجبات الجماعة التربوية	- ماذا يقصد بميثاق اخلاقيات قطاع التربية ؟	السؤال الأربعون
	- المبادئ العامة لميثاق اخلاقيات مهنة قطاع التربية: - النزاهة والأمانة - الإحترام - القدوة والميثالية - تطوير الكفاءة - الإلتزام	- عدد مبادئ ميثاق اخلاقيات مهنة قطاع التربية الوطنية؟	السؤال الواحد وأربعون
	من حقوق التلميذ التي تضمنها ميثاق اخلاقيات مهنة قطاع التربية: - تلقي المعلومات والمعارف بطريقة منهجية - إحترام كرامته - الإهتمام بذوي الإحتياجات الخاصة - المتابعة الطبية - المشاركة في مختلف الانشطة الثقافية والرياضية المدرسية - تجنب ممارسة العنف ضده.....	- اذكر بعض حقوق التلاميذ التي نص عليها ميثاق اخلاقيات مهنة قطاع التربية ؟	السؤال الثاني وأربعون
	من واجبات التلاميذ التي تضمنها ميثاق اخلاقيات قطاع مهنة التربية: - الإلتزام بقواعد الانضباط والنظام داخل المؤسسة - الواظبة على الحضور و غحترام التوقيت - مراعاة قواعد الصحة والنظافة داخل المؤسسة - المحافظة على وسائل وممتلكات المؤسسة - المشاركة في الانشطة التي تقيمها المؤسسة إلا إذا تعذر عليه ذلك بعذر مقبول...	- أذكر بعض واجبات التلاميذ التي نص تضمنها ميثاق اخلاقيات قطاع التربية الوطنية ؟	السؤال الثالث وأربعون

السؤال
الرابع وأربعون

- ما المقصود
بالدستور؟

- **تعريف الدستور الوطني :** هو مجموعة قواعد أساسية تحدد نوع نظام حكم الدولة وتبين سلطاتها وتكفل الحقوق والحريات الأساسية للمواطن

السؤال
الخامس وأربعون

- عدد دساتير الجزائر
المستقلة ؟

- **دساتير الجزائر المستقلة :**
- دستور 1963 — في عهد الرئيس احمد بن بلة
- دستور 1976 — في عهد الرئيس هواري بومدين
- دستور 1989 (دستور التعددية) — في عهد الرئيس الشاذلي بن جديد
- دستور 1996 — في عهد الرئيس اليمين زروال
- دستور 2016 — في عهد الرئيس عبد العزيز بوتفليقة

السؤال
السادس وأربعون

- بين مضمون
الدستور الوطني

- **مضمون الدستور الوطني :**

- **الديباجة :** وهي مقدمة الدستور تناولت مراحل تاريخ وكفاح الشعب الجزائري والعناصر الأساسية لهويته الوطنية وهي العروبة والإسلام والامازيغية

- **الأبواب :** عددها 4 أبواب ولكل باب فصول ومواد قانونية وهي :

- **الباب الاول :** عنوانه : المبادئ العامة التي تحكم الشعب الجزائري وبه 5

فصول هي : الجزائر - الشعب - الدولة - الحقوق والحريات

- **الباب الثاني :** عنوانه : تنظيم سلطات الدولة وبه 3 فصول هي : السلطة

التنفيذية - السلطة التشريعية - السلطة القضائية

- **الباب الثالث :** عنوان : الرقابة والمؤسسات الإستشارية وبه فصلان هما

: الرقابة - المؤسسات الإستشارية

- **الباب الرابع :** تضمن التعديل الدستوري واحكام إنتقالية

السؤال
السابع وأربعون

- حدد مفهوم التعديل
الدستوري

- **مفهوم التعديل الدستوري :** هو إضافة مواد جديدة للدستور او حذف مواد منه او تغيير في صياغة بعض المواد

السؤال
الثامن وأربعون

- إستخلص أهمية
الدستور الوطني

- **أهمية الدستور الوطني :**

- يمثل القاعدة الأساسية للتشريع

- يحدد نوع نظام الحكم

- يبين سلطات الدولة

- يكفل الحقوق والحريات الأساسية

- يحمي مبدأ حرية إختيار الشعب

السؤال
التاسع وأربعون

- بين واجبك كمواطن
نحو الدستور الوطني

- **واجب المواطن نحو الدستور الوطني :**
- الإطلاع عليه - تطبيقه - حمايته - إحترامه

السؤال
الخمسسون

- عدد سلطات الدولة
الجزائرية ؟

- **سلطات الدولة الجزائرية :** هي : السلطة التنفيذية - السلطة التشريعية - السلطة القضائية

السؤال
الواحد وخمسون

- مالمقصود بالسلطة
التنفيذية ؟

- **تعريف السلطة التنفيذية :** هي الهيئة التي تختص بتنفيذ البرامج
والسياسات المختلفة يتولاها رئيس الجمهورية والوزير الأول..

السؤال
الثاني وخمسون

- أشرح مايلي :
رئيس الجمهورية

- **رئيس الجمهورية :** رئيس الدولة وقائد السلطة التنفيذية ينتخب من
طرف الشعب الجزائري لمدة 5 سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة. عن طريق
الإقتراع السري العام والمباشر

- **الوزير الاول (رئيس الحكومة) :** يعينه رئيس الجمهورية بموجب مرسوم
رئاسي

- **المرسوم الرئاسي :** القرار المكتوب الذي يصدره رئيس الجمهورية
فتكون له قوة القانون

- **أعضاء الحكومة :** الوزراء

- الوزير الأول

- المرسوم الرئاسي

- أعضاء الحكومة

السؤال
الثالث وخمسون

- حدد صلاحيات
وسلطات رئيس
الجمهورية ؟

- **صلاحيات وسلطات رئيس الجمهورية :**

- يقود السلطة التنفيذية
- يوجه السياسة الخارجية للامة
- يرأس مجلس الوزراء
- يوقع المراسيم الرئاسية
- القائد الأعلى للقوات المسلحة.....

- **صلاحيات وسلطات الوزير الاول (رئيس الحكومة) :**

- السهر على حسن سير الإدارة العامة
- يوقع المراسيم التنفيذية
- إعداد ميزانية الدولة وعرضها على البرلمان للمناقشة والتصويت عليها
- إعداد برنامج عمل الحكومة وعرضه على البرلمان للمناقشته..

- حدد صلاحيات
وسلطات الوزير
الاول ؟

السؤال
الرابع وخمسون

- مالمقصود بالسلطة
التشريعية(البرلمان)؟

- **تعريف السلطة التشريعية(البرلمان) :** هي اعلى هيئة تشريعية في النظام
الديمقراطي تتألف من غرفة او غرفتين ولها عدة تسميات كالمجلس
الشعبي الوطني - مجلس الامة - الكونغرس.....

- من كم غرفة يتشكل
البرلمان الجزائري ؟

- **تشكيل البرلمان الجزائري :** يتشكل البرلمان الجزائري من غرفتين هما :
أ - **المجلس الشعبي الوطني :** يمثل الغرفة الاولى في البرلمان يتشكل من
462 نائب ينتخبون من طرف الشعب عن طريق الإقتراع السري العام
والمباشر لمدة 5 سنوات

ب - **مجلس الامة :** يمثل الغرفة الثانية للبرلمان . يتشكل من 144 سيناتور
ينتخب ثلثي أعضائها من طرف المجالس الشعبية الولائية والبلدية والثلث
الباقى يعينه رئيس الجمهورية من بين الشخصيات الوطنية لمدة 6 سنوات
يجدد نصفهم كل 3 سنوات

السؤال
السادس وخمسون

السؤال السابع وخمسون

- بين مهام وإختصاصات البرلمان التشريعية ؟

- مهام ودور وإختصاصات البرلمان (السلطة التشريعية):
- وضع القوانين والتشريعات
- مراقبة عمل الحكومة
- مناقشة ميزانية الدولة والتصويت عليها
- مناقشة برنامج الحكومة والتصويت عليه
- المبادرة بإقتراح تعديل الدستور على رئيس الجمهورية....

السؤال الثامن وخمسون

- استخلص اهمية وجود البرلمان (السلطة التشريعية)

- أهمية البرلمان (السلطة التشريعية):
- تجسيد ممارسة الحكم الديمقراطي
- صيانة الحقوق والحريات
- ممارسة السيادة الشعبية في التمثيل والرقابة
- تجسيد دولة القانون
- وضع القوانين والتشريعات....

السؤال التاسع وخمسون

- بين اوجه التشابه والإختلاف بين غرفتي البرلمان الجزائري؟

المجلس الشعبي الوطني	مجلس الأمة
- يمثل الغرفة الاولى للبرلمان	- يمثل الغرفة الثانية للبرلمان
- يتكون من 462 نائب	- تتكون من 144 سيناتور
- ينتخبون من طرف الشعب عن طريق الاقتراع السري العام والمباشر	- ينتخبون من طرف اعضاء المجالس الشعبية الولائية والبلدية عن طريق الاقتراع السري الغير مباشر
- مدة إنتخابهم 5 سنوات	- مدة إنتخابهم 6 سنوات يجدد نصفهم كل ثلاثة سنوات

أوجه التشابه: كلاهما يمثلان السلطة التشريعية ولهما نفس الدور

السؤال الستون

- مالمقصود بالإدارة ؟ وماهي أنواعها؟

- تعريف الإدارة: وسيلة لتنظيم حياة الفرد والجماعة وتسهيل خدمتهما وهي نوعان :
- الإدارة العامة: وهي المؤسسات التابعة للدولة وظيفتها تقديم خدمات للمواطن دون ربح مادي
- الإدارة الخاصة: هي المؤسسات التابعة للخواص وظيفتها تقديم خدمات للمواطن مقابل ربح مادي

السؤال الواحد وستون

- بين وظائف الإدارة العامة

- وظائف الإدارة العامة:
- توفير الامن والحماية للمواطن
- تنظيم حياة الفرد والمجتمع
- توفير فرص العمل
- توفير فرص التعليم والرعاية الصحية
- محاربة الآفات الإجتماعية
- تلبية حاجيات المواطنين....

السؤال الثاني وستون

- أبرز اهم المشاكل والسلبيات التي تعاني

- المشاكل والسلبيات التي تعاني منها الإدارة الجزائرية:
- نقص وضيق هياكل استقبال المواطنين

- ضعف المستوى العلمي للموظفين - سوء التسيير - البيروقراطية والبطء في تقديم الخدمات - إنتشار مظاهر الرشوة والمحسوبية - نقص إستعمال الوسائل الرقمية والتكنولوجية الحديثة....	منها الإدارة الجزائرية ؟	
الحلول المقترحة لمعالجة سلبيات الإدارة : - توظيف خريجي الجامعات في المناصب الإدارية - بناء الهياكل لحسن إستقبال المواطنين - الإعتماد على الوسائل الرقمية والتكنولوجيا الحديثة - إجراء دورات تكوينية لموظفي الإدارة - تطبيق القوانين وإحترامها.....	- قدم حلولاً وإقتراحات للقضاء على سلبيات ومشاكل الإدارة الجزائرية	المسؤول الثالث وستون
مصادر القانون الجزائري : الدستور الوطني - البرلمان بغرفتيه - القرآن الكريم - العادات والتقاليد والأعراف	- حدد مصادر القانون الجزائري؟	المسؤول الرابع وستون
المؤسسات الدستورية في الجزائر : - رئاسة الجمهورية - الحكومة - البرلمان بغرفتيه - المجلس الدستوري - الجيش الوطني الشعبي - القضاء...	- ماهي المؤسسات الدستورية في الجزائر؟	المسؤول الخامس وستون
المؤسسات الإستشارية في الجزائر : هي هيئات تساعد رئيس الجمهورية على إتخاذ القرارات وأهمها: - المجلس الأعلى للأمن - المجلس الإسلامي الأعلى - المجلس الأعلى للشباب - المرصد الوطني لحقوق الإنسان	- أذكر بعض المؤسسات الإستشارية في الجزائر	المسؤول السادس وستون
تعريف الخدمة الوطنية (العسكرية): واجب وطني يلزم بتأديته كل شاب بلغ سن 19 سن يتمتع بالسلامة البدنية والعقلية . صدر قانونها في أفريل سنة 1969م	- مالمقصود بالخدمة الوطنية العسكرية ؟	المسؤول السابع وستون
أهداف الخدمة الوطنية : - منح الشباب تكويناً عسكرياً وفكرياً وبندياً - تكوين قوة عسكرية إحتياطية للجيش الوطني الشعبي	- حدد أهداف الخدمة الوطنية؟	المسؤول الثامن وستون
أهمية الخدمة الوطنية العسكرية : - تكوين الفرد عسكرياً وفكرياً وبندياً - تأهيل الشباب للحياة المهنية - تشكيل مورد بشري إحتياطي للقوات المسلحة - تعزيز قيم الوحدة الوطنية	- بين أهمية الخدمة الوطنية العسكرية	المسؤول التاسع وستون

مع تمنياتي لكم جميعاً بالتوفيق والنجاح في إمتحان شهادة التعليم المتوسط 2019م

الأستاذ : كعيسى عبد الوهاب - متوسطة: بن يحيى محمد - الشاطئ - جيجل